

النص 6:

يقول جون لوك:

لما كان الإنسان يولد، كما أثبتنا أعلاه، والحرية التامة والتمتع بجميع حقوق السنة الطبيعية دون قيد أو شرط من سماته، شيمة أي إنسان أو جماعة من الناس في العالم، فله حق طبيعي في المحافظة على ملكه - أي على حياته وحرية وأرضه - ودفع عدوان الآخرين وأذاهم أولاً، والحكم في كل خرق لتلك السنة وانزال العقوبات التي يستحقها المجرم في اعتقاده، حتى عقوبة الموت منها، على الجرائم التي تستحق عنده مثل تلك العقوبة لفظاعتها. ولكن يستحيل قيام مجتمع سياسي أو استمراره ما لم يسند إليه وحده سلطة المحافظة على الملكية وعلى معاقبة كل من يسطو عليها في ذلك المجتمع؛ فليس من مجتمع سياسي إلا حيث يتنازل كل فرد عن هذا الحق الطبيعي للجماعة، تنازلاً تاماً شرط أن لا يحال بينه وبين اللجوء إلى القانون الذي تقره تلك الجماعة. وإذ يبطل الحكم الفردي على كل فرد تصبح الجماعة الحكم الوحيد الذي يفصل في كل الخصومات التي قد تنشأ بين أفراد ذلك المجتمع في القضايا الحقوقية، بناء على قواعد عادلة يطبقها رجال خولتهم الجماعة تطبيقها، وتنزل بالفرد الذي قد يرتكب جرائم ضد المجتمع العقوبات التي أقرها القانون. ومن هنا يتبين لنا الفرق بين من يعيش في مجتمع سياسي ومن لا يعيش. فكل الذين يؤلفون جماعة واحدة ويعيشون في ظل قانون ثابت وقضاء عادل يلودون بهما وبوسعهما البت في الخصومات التي تنشأ بينهم ومعاقبة المجرم منهم، فإنهم يعيشون معاً في مجتمع مدني. أما الذين لا ملاذ عام لهم على الأرض، فهم ما يزالون في «الطور الطبيعي»، لأن كلا منهم الحكم والجلاد في كل ما يعنيه من شؤون. وذلك شأن الطور الطبيعي التام، كما قدمنا.

المصدر: جون لوك، في الحكم المدني،

ترجمة ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، بيروت، 1959، ص. 195-197.